

تعريفات الدليل

١- غسل الأموال:

عملية ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه ويقصد من ورائه إخفاء أو تمويه أصل حقيقية الأموال المكتسبة خلافاً للشرع أو النظام وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر، وتتم عملية غسل الأموال عادة بثلاث مراحل أساسية هي:

- ١- مرحلة التوظيف (مرحلة الإبداع)
- ٢- مرحلة التغطية (إخفاء وفصل الأموال غير المشروعة)
- ٣- مرحلة التكامل (إضفاء الصفة الشرعية على الأموال)

مقدمة:

جمعية التنمية الأهلية بالمريديسية جمعية غير ربحية، رسالتها في الدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة للجاليات وتبصيرهم بأمور دين الإسلام وبيان وسطية في المحيط الجغرافي للجمعية وكذلك عبر وسائل التقنية وإقامة البرامج الدعوية لأهل الحي وفي ظل مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أصبح العالم أكثر تعقيداً مع سهولة تحويل الأموال حيث تواجه المؤسسات غير الربحية التحدي المتمثل في التنبه والتصدي لخطر غسل الأموال يجب على المنظمات غير الربحية اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنب غسل الأموال المحتمل وتمويل الإرهاب من خلال إساءة استخدام عمليات التبرع الخيرية. لذلك أعدت الجمعية هذا الدليل التنظيمي لمساعدة الإدارة العليا بالجمعية وجميع الموظفين لاتخاذ القرارات الوقائية من محاولات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، واستند الدليل على العديد من الوثائق المرجعية من أهمها:

* نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ وتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ.

* نظام جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٦ بتاريخ ٢٤/٢/١٤٣٥هـ.

وستقوم الجمعية بتطوير هذا الدليل بشكل مستمر لتعزيز نظام الحوكمة وتطبيق أعلى المعايير العالمية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الإجراءات الموصى بها من فريق العمل المالي: FATF

توصي FATF بأفضل الممارسات التالية للمنظمات غير الربحية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- ١- ضمان ممارسات الحوكمة الجيدة والإدارة المالية القوية، بما في ذلك الضوابط الداخلية القوية وإجراءات إدارة المخاطر.
- ٢- تنفيذ العناية الواجبة على الأفراد والمنظمات التي تقدم الأموال للمنظمة الغير ربحية أو تحصل عليها أو تعمل عن كثب معها.
- ٣- التحقق من سمعة المودع أو الشريك من خلال استخدام معايير الاختيار والبحث في المعلومات المتاحة للجمهور، بما في ذلك قوائم العقوبات المحلية وقوائم الأمم المتحدة.

٤-الدخول في اتفاقيات مكتوبة عندما يكون ذلك ممكناً لتوضيح توقعات ومسؤوليات المانحين، بما في ذلك المعلومات التفصيلية فيما يتعلق بتطبيق الأموال ومتطلبات الإبلاغ المنتظم والتدقيق والزيارات الميدانية .

٥-إجراء تحليل داخلي للمخاطر للمساعدة في فهم المخاطر التي تواجهها بشكل أفضل في عمليات المؤسسة، وتصميم تدابير التخفيف المناسبة من المخاطر والعناية الواجبة

٦-وضع ضوابط وإجراءات مالية قوية والاحتفاظ بسجلات المالية كافية وكاملة للإيرادات والمصروفات والمعاملات المالية طوال العمليات بما في ذلك الاستخدام النهائي للأموال.

٧-تحديد أهداف البرنامج بوضوح عند جمع الأموال والتأكد من صرف الأموال على النحو المنشود.

٨-التأكد من أن المعلومات المتعلقة بالأنشطة التي يقوم بها المانحون والحاصلون عليها متاحة للجمهور.

٩-التأكد من الإبلاغ عن مصادر دخل المودع أو الممول ووضع معايير لتحديد ما إذا كان ينبغي قبول التبرعات أو رفضها.

مجالات غسل الأموال ومصادر التحصيل :

- المضاربات على الأسهم.
- المضاربة على أسعار الأراضي والعقارات.
- العقود.
- المزايدات والمناقصات.
- الهدايا وبيع التحف النادرة.
- الملاهي على اختلاف أشكالها وألوانها.
- أنشطة التهريب.
- أنشطة السوق السوداء.
- أنشطة الرشوة والفساد.
- العملات.
- الاقتراض من البنوك.
- جمع أموال من المودعين وتهريبها إلى الخارج.
- الدخل الناتج عن الغش التجاري أو الاتجار في السلع الفاسدة.
- الدخل الناتج عن تزيف النقود.
- الدخل الناتج عن تزوير الشيكات المصرفية.
- الدخل الناتج عن الفساد السياسي واستخدام الحصانة.
- الدخل الناتج عن التستر.

- ٤-تقدم مؤسسات الأعمال والمهن غير المالية المحددة تقاريرها عن البلاغات عند طلبها من وحدة التحريات المالية وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ الطلب ويمكن أن يشتمل الطلب على ما يلي:
 - معلومات عن الطرف المبلغ عنه .
 - بيان بالمعاملات التجارية أو المالية للمبلغ عنه أو الأطراف ذات الصلة .
 - تقديم المبررات والمؤشرات الدالة على الشك تتضمن المستندات .
- ٥-يجب تسجيل نتائج التحقيق كتابتا والاحتفاظ بالسجل لمدة عشر سنوات مع أتاحتها عند الطلب للجهات المختصة.
- ٦-عدم قبول أية مبالغ نقدية تكون أكثر من 10,000 ريال (عشرة آلاف ريال) بحيث ينبغي استيفائها بموجب أي من المعاملات البنكية مثل (الشيكات - نقاط البيع- التحويل المباشر الخ) **إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب:**
 - ١-تحديد ما إذا كان العميل الحالي أوالجديد والمستفيد الحقيقي سبق أن كان أ وأنه حاليا أومن المحتمل أن يكون في المستقبل شخصا سياسيا ممثلا للمخاطر .
 - ٢-ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة لتحديد مصدر ثروة أموال العملاء والمستفيدين الحقيقيين المحددين كأشخاص سياسيين ممثلي للمخاطر.
 - ٣-تجنب التصرف الذي من شأنه تحذير العملاء بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي اشتباه يتبادر بشأن العمليات التي يقوم بها العميل وعلى مؤسسات الأعمال والمهن غير المالية التأكد مما يلي:
 - القبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.
 - تجنب عرض البدائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرونها.
 - المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة لوحدة التحريات المالية.
 - ٤-ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعملاء أومع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
 - ٥-عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.
 - ٦-يتعين مراجعة السجلات الموجودة بصفة دورية، بما يتضمن استمرار تحديث الوثائق أو البيانات أو المعلومات.
 - ٧-لا يقتصر تطبيق إجراءات العناية الواجبة فقط للعميل الجديد، لكنه يمتد ليشمل العملاء الحاليين على أساس المخاطر الحساسة.
 - ٨-يتعين إجراء مراجعة مرتين في السنة على الأقل، وإعداد مذكرة تشمل تلخيص نتائج للمراجعة والاحتفاظ بها بملف العميل.

- ١١- قيام العميل بشراء العقار بأعلى من قيمته الحقيقية، على أن يتم الاتفاق مع المشتري على إعادة فرق القيمة للعميل خارج الدوائر الرسمية.
- ١٢- أن يقوم العميل ببيع عقار بعد شرائه مباشرة بسعر أقل من سعر الشراء .
- ١٣- قيام العميل بدفع ثمن العقار المشتري من أموال مصدرها دول ذات مخاطرة عالية.
- ١٤- قيام العميل بالطلب من المكتب العقاري تحويل ثمن العقار الى دول ذات مخاطر عالية .
- ١٥- قيام العميل بإجراء عمليات معقدة تخص مجموعة من العقارات وذلك بالشراء ومن ثم إعادة البيع والمبادلة والمقايضة.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	معلومات الوثيقة
١	تعريفات الدليل
٢	مقدمة
٣	الإجراءات الموصي بها من فريق العمل المالي FATF
٤	مجالات غسل الأموال ومصادر التحصيل
٤	أساليب وطرق غسل الأموال وتمويل الإرهاب
٥	سياسة التدابير المشددة على العملاء
٥	سياسة الإبلاغ عن اشتباه حالة غسل الأموال
٦	إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب
٧	المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في القطاعات غير الربحية
٨	المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في الأعمال والمهن غير المالية المحددة
٩	المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في تجارة بيع وشراء العقارات

محضر الاجتماع الثامن لعام ٢٠٢٤ م

إنه في تمام الساعة ٤:٠٠ مساءً يوم الأحد الموافق ٢٧/١٠/٢٠٢٤ م وبمقر الجمعية اجتمع أعضاء مجلس إدارتها برئاسة رئيس مجلس الإدارة أ/ عبدالرحمن بن إبراهيم الديخي بشأن تكوين فريق الحوكمة ومناقشة لوائح وسياسات الحوكمة وتم تلخيصها في الآتي:

- اللائحة الأساسية لجمعية التنمية الأهلية بالمريديسية
- اللائحة التنظيمية والإدارية للموارد البشرية .
- اللائحة الداخلية للوصف الوظيفي .
- اللائحة المالية.
- لائحة تنظيم العمل.
- لائحة إجراءات المشتريات.
- لائحة الاستثمار.
- لائحة الصلاحيات الوظيفية.
- لائحة الميثاق الأخلاقي للمتطوعين .
- لائحة التعامل مع المقبوضات والمدفوعات.
- سياسة آليات الرقابة والإشراف على مكاتبها .
- سياسة إدارة المخاطر.
- سياسة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لمنسوبي.
- سياسة الإبلاغ عن المخالفات .
- سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها .
- سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال والجرائم .
- سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة .

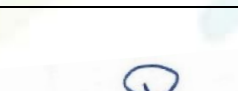
- سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال .
- سياسة تعارض المصالح .
- سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين .
- سياسة جمع التبرعات .
- سياسة خصوصية البيانات.
- سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية .
- آلية تعريف عضو مجلس الإدارة الجديد باللوائح والسياسات والأنظمة.
- آليات تعيين المدير التنفيذي
- إجراءات حظر ابلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- إجراءات فحص لضمان معايير عالية عند التوظيف.
- آليات تحديد وتقييم وفهم وتوثيق مخاطر جرائم تمويل الإرهاب.
- آلية تدقيق مستقلة لاختبار فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب
- لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

النتائج :

- وفي نهاية الاجتماع صدرت التوصيات التالية :
- اعتماد جميع اللوائح والسياسات بما يتوافق مع سياسة الجمعية وتم اعتمادها والعمل بها.

❖ وبانتهاء مناقشة جدول الأعمال انتهى الاجتماع حيث كانت الساعة السادسة مساءً وعلى ذلك أقفل المحضر ووقع الحاضرون .

بيان اعتماد المحضر

م	الاسم	التوقيع	م	الاسم	التوقيع
١	عبد الرحمن إبراهيم حمد الدبيخي		٥	عبد الله عبد الرحمن إبراهيم الفيز	
٢	سليمان محمد علي الشعبي		٦	أحمد صالح محمد السعوي	
٣	سليمان عبد الكريم الصالح السعوي		٧	فهد عبدالحسن عبدالله الحفيقي	
٤	عبد العزيز محمد صالح الجنيدلي		٨		

رئيس مجلس الإدارة



عبد الرحمن إبراهيم الدبيخي

